الجنس صح
القريب منه وما عدا الجزء الاخير يشارك غيره فيه لوجود المشي
في جميع الحيوان وعلى القدمين في الطير وعريض الاظفار
في نحو البقر وبدو البشرة اي خلوها عن الشعر مثلا في الحية
واستقامة القامة في الاشجار قوله وبقيت اشياء الخ لا
يخفى ان هذه كلها داخلة فيما مر بقوله او غير ذلك وقد حكم
عليها هناك بانها رسوم ناقصة فراجعه واعلم ان ما ذكره
بعض افراد من الرسم اذ جملتها خمسة عشر من اصل ستة
وثلاثين بعد اسقاط المكرر منها لان الجنس اما قريب
او بعيد والفصل كذلك والعرضي اما خاص او عام فهي ستة
وضربها في مثلها يحصل به ما مر وهذا بقطع النظر عن بقية
الاجناس والانواع والفصول فتامل قوله والفصل وحده
اي عند جواز التعريف بالمفرد قوله والاكثرون على ان
كلا منهما حد ناقص اما كونه حدا فنظرا للفصل الذي هو
الذاتي مانع من دخول غير المحدود فيه وذكر العوارض معه
كالعدم لكونها لا ينسب اليها احتراز والاقلون انها رسم
لخلوها عن الجنس قال شيخنا وهو واضح في غير التعريف
بالفصل وحده قوله والاكثرون على ان كلا منها رسم وانظر
ما يقول الاقلون فانه يبعد ان يجعلوه حدا او رسما تاما
فراجعه قوله واعترض بان التعريف بالرسم ممتنع لعلمه
في العرضيات المختصة فراجعه قوله انما يعرف وهو بكسر
الراء المشددة قوله لتوقف معرفة كل منهما على الاخر اي معرفة صح
اي لتوقف كونه يعرف به على كونه خاصا به ويتوقف كونه
خاصا به على معرفته ليعلم انه يناسب اولا قوله بمنع الحصر

المذكور

19

المذكور بقوله انما يعرف الشيء الخ قوله ملازمة بينة اي ظاهرة
كما مر في اللازم البين بالمعنى الاخص وفي هذا اشارة الى عدم صحة
التعريف بالعرض العام والمفارق ولذلك سكت الشارح عنهما
تنبيه علم مما مر تحقق ان الحد التام والرسم التام لا يتعددان
لانه اعتبر في الاول الجنس والفصل القريبان وفي الثاني الجنس
القريب والخاصة اللازمة وان غيرهما يتعدد كما مر قوله القضايا
وهو المبحث الرابع من هذا المؤلف مبتدأ بابتداء مقاصده اي الحجة
لانها كالجزء منها او لتوقفها عليها قوله جمع قضية وهو
موطئة لما بعده والمراد بالجمع ما فوق الواحد قوله ويعبر
عنها بالخبر وهو ما يحتمل الصدق والكذب في ذاته فهو مرادف
لها كما ذكره قوله خرج به اي المذكور ما صحة نسبة الصدق
والكذب اليه في حد ذاته بقطع النظر عن قائله او عن قرينة
خارجية توجب صدقه او كذبه فدخل خبر الله تعالى وغيره
وخرج القضية المشكوك فيها وتعريف الخبر بما له نسبة في
الخارج تطابقه او لا تطابقه اولى من تعريفه بالصدق والكذب
لانهما امران عقليان قوله والمراد بالقول هنا المركب اي
تركيبا اسناديا لان غيره من المفرد كما مر فاطلاقه المركب
غير معترض وقيد بقوله هنا ليخرج القول اللغوي وغيره
قوله تركيبا لفظيا الخ يشير الى ان القول المركب يطلق
على الملفوظ والمعقول اما على الحقيقة فيهما فهو من
المشترك او على المجاز في الاول وهو الاقرب في هذا الفن
قوله وهي القضية من حيث هي قوله اما حملية وقوله اي صح
لانها كالجزء من الشرطية ومفهومها وجودي وتقسيم القضية

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شئون المكتبات

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)